

وإذ تدرك أن كل أهوال الحرب الماضية وكل المصائب الأخرى التي ألمت بالشعوب تتضامل أمام ما يسفر عنه استخدام الأسلحة النووية القادرة على محو الحضارة من على وجه الأرض ،

وإذ تؤكد من جديد أن المدف المقبول عالمياً هو القضاء قضاة مبرماً على امكانية استخدام الأسلحة النووية بالكتف عن انتاجها واتباع ذلك بتدمر المخزونات منها وأنه ينبغي ، تحقيقاً لهذه الغاية ، اعطاء الأولوية ، في مفاوضات نزع السلاح ، لنزع السلاح النووي ،

وافتنيعاً منها بأنه ينبغي ، خطوة أولى في هذا الاتجاه ، تحريم استخدام الأسلحة النووية وشن الحرب النووية ،

تعلن رسمياً ، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة :

١ - ان الدول والساسة الذين يبدأون باستخدام الأسلحة النووية سيرتكبون أكبر جريمة في حق البشرية .

٢ - أنه لن يكون هناك اطلاقاً أي تبرير أو عفو للساسة الذين يتخذون القرار بأن يكونوا البادئين باستخدام الأسلحة النووية .

٣ - ان أي مبادئ تحيي البدء باستخدام الأسلحة النووية أو أي أعمال تدفع بالعالم إلى كارثة هي مبادئ وأعمال تتنافى مع المعايير الأخلاقية الإنسانية والمثل السامية للأمم المتحدة .

٤ - ان على قادة الدول الحائزنة للأسلحة النووية واجباً أسمى والتزاماً مباشراً بأن يتصرفوا بطريقة توادي إلى إزالة خطر اندلاع صراع نووي . ويجب وقف سباق التسلح النووي وعكس اتجاهه ببذل جهود مشتركة ، من خلال مفاوضات تجري بنية حسنة وعلى أساس المساواة ، وتهدف في نهاية الأمر إلى الازالة التامة للأسلحة النووية .

٥ - ان الطاقة النووية ينبغي أن تستخدم في الأغراض السلمية دون سواها ولما فيه خير البشرية فحسب .

الجلسة العامة ٩١

٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١

١٠١/٣٦ - تطوير وتعزيز حسن الجوار بين الدول

ان الجمعية العامة ،
اذ تضع في اعتبارها تصميم شعوب الأمم المتحدة العرب عنه في الميثاق على أن تأخذ أنفسها بالتسامح وان تعيش معاً في سلام وحسن جوار ،

وإذ تشير إلى قراراتها ١٢٣٦ (د-١٢) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٥٧ ، و ١٣٠١ (د-١٣) المؤرخ في ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٥٨ ، و ٢١٢٩ (د-٢٠) المؤرخ في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٥ ، وعلى وجه المخصوص قراراتها ٩٩/٣٤ المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ،

- تقرر إدراج البند المعنون « التسلح النووي الإسرائيلي » في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والثلاثين .

الجلسة العامة ٩١

٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١

٩٩/٣٦ - ابرام معايدة بشأن حظر وضع أي نوع من الأسلحة في الفضاء الخارجي

ان الجمعية العامة ،
اذ تسترشد بأهداف تعزيز السلم والأمن الدوليين ،

وإذ تعرب عن المصلحة المشتركة للبشرية جماء في تعزيز استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية بما يعود بالفائدة على جميع الدول ويساعد على تنمية العلاقات الودية والتفاهم المتبادل فيما بينها ،

وادراماً منها للمخاطر التي من شأنها تهديد البشرية إذا أصبح الفضاء الخارجي ميداناً لسباق التسلح ،

ورغبة منها في عدم السماح بأن يصبح الفضاء الخارجي ميداناً لسباق التسلح ومصدراً لتوتر العلاقات بين الدول ،

وإذ تأخذ في اعتبارها مشروع معايدة حظر وضع أي نوع من الأسلحة في الفضاء الخارجي (٨٥) المقدم إلى الجمعية العامة من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية وما أعرب عنه من آراء وتعليقات في أثناء النظر في هذا البند في دورتها السادسة والثلاثين ،

١ - ترى أن من الضروري اتخاذ خطوات فعالة ، بإبرام معايدة دولية مناسبة ، لمنع امتداد سباق التسلح إلى الفضاء الخارجي :

٢ - ترجو من لجنة نزع السلاح أن تبدأ في اجراء مفاوضات بغية الوصول إلى اتفاق حول نص هذه المعايدة :

٣ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والثلاثين البند المعنون « ابرام معايدة بشأن حظر وضع أي نوع من الأسلحة في الفضاء الخارجي » .

الجلسة العامة ٩١

٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١

١٠٠/٣٦ - اعلان بشأن منع وقوع كارثة نووية

ان الجمعية العامة ،
اذ تضع في اعتبارها أن أول مهمة للأمم المتحدة ، التي ولدت وسط هيب الحرب العالمية الثانية ، كانت ولا تزال وستظل اتخاذ الأجيال الحالية والقادمة من ويلات الحرب ،

(٨٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والثلاثون ، المرفقات ، البند ١٢٨ من جدول الأعمال . الوثيقة ١٩٢ / A/36 . المرفق .

٩ - تقرر ان تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والثلاثين البند المعنون « تطوير وتعزيز حسن الجوار بين الدول » .

الجلسة العامة ٩١

٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١

١٠٢/٣٦ - تنفيذ الاعلان المتعلق بتعزيز الامن الدولي

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في البند المعنون « استعراض تنفيذ الاعلان المتعلق بتعزيز الأمن الدولي » .

واذ تلاحظ مع القلق أن أحكام الاعلان المتعلق بتعزيز الأمن الدولي^(٨٧) لم تنفذ بعد تنفيذاً كاملاً ،

واذ يساورها عميق القلق لتصاعد التوتر في العالم ، والتجهيز المتزايد باستمرار إلى التهديد بالقوة أو استعمالها ، والتدخل بجميع أنواعه ، والعدوان والاحتلال الأجنبي ، واستمرار الجمود في حل الأزمات في مختلف المناطق ، واستمرار تصاعد سباق التسلح وتعزيز القوات العسكرية ، ومواصلة سياسة التنافس والمواجهة والتصارع من أجل تقسيم العالم إلى مناطق نفوذ وسيطرة ، واستمرار بقاء الاستعمار ، والعنصرية والفصل العنصري ، وعدم ايجاد حلول للمشاكل الاقتصادية للبلدان النامية ، وكلها أمور تهدد السلم والأمن الدوليين ،

واذ تشعر ببالغ القلق لأن عملية تخفيف حدة التوتر الدولي قد بلغت نقطة تأزم شديد بسبب عدم احراز تقدم في تسوية المشاكل والمنازعات الدولية وأن عملية نزع السلاح وصلت إلى حالة جمود ،

واذ تؤكد الحاجة إلى اسهام الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة المعنية بصيانة السلم والأمن ، خاصة مجلس الأمن ، بمزيد من الفعالية في تعزيز السلم والأمن الدوليين بال manus حلول المشاكل والأزمات التي لا تزال بغير حل في العالم ،

واذ تؤكد أن حركة بلدان عدم الانحياز قد أسهمت على مدار السنوات العشرين بوجودها اسهاماً كبيراً في الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لتعزيز السلم والأمن الدوليين ، وفي سبيل اكساب العلاقات الدولية طابعاً ديمقراطياً ، وتنمية التعاون الدولي واقامة نظام للعلاقات الدولية أساسه العدالة ، والمساواة في السيادة والأمن المتساوي لجميع الدول والشعوب ، وفقاً لمفاصد ومبادئه ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه وسياسة عدم الانحياز ،

١ - تعرب عن قلقها العميق ازاء تزايد خطورة بؤر التوتر الدولي والأزمات الدولية في العالم ، وازدياد حالات اللجوء للقوة وانتهاك ميثاق الأمم المتحدة :

٢ - تؤكد من جديد مرة أخرى الصحة التامة الشاملة غير المشروطة لمفاصد ومبادئه الميثاق بوصفها الأساس الراسخ

واذ تضع في اعتبارها انه ، بالنظر إلى التقارب المغرافي ، توجد فرص مواتية للغاية للتعاون والمصالحة المتبادلة بين البلدان المجاورة في مجالات كثيرة ، وإن تنمية هذا التعاون قد يكون لها أثر إيجابي على العلاقات الدولية في مجموعها ،

واذ ترى ان التغيرات الكبيرة ذات الطابع السياسي والاقتصادي والاجتماعي ، فضلاً عن أوجه التقدم العلمي والتكنولوجي ، التي حدثت في العالم وأدت إلى ترابط لم يسبق له مثيل بين البلدان ، قد اكسبت حسن الجوار ابعاداً جديدة في سلوك الدول وزادت من الحاجة إلى تطويره وتعزيزه ،

١ - تؤكد مرة أخرى ان حسن الجوار يتمشى مع مفاصد الأمم المتحدة ويقوم على أساس المراعاة التامة لمبادئه ميثاق الأمم المتحدة ، واعلان مبادئه القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة^(٨٨) ، وعلى أساس نبذ أي تصرفات ترمي إلى اقامة مناطق نفوذ أو سيطرة :

٢ - تطلب إلى جميع الدول أن تقوم ، في سبيل صيانة السلم والأمن الدوليين ، بتطوير علاقات حسن الجوار ، متصرفة على أساس هذه المبادئ :

٣ - ترى ان تعليم الممارسة الطويلة الأمد ومبادئه وقواعد حسن الجوار من شأنه أن يعزز العلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً للميثاق :

٤ - تؤكد مرة أخرى على الحاجة إلى دراسة مسألة حسن الجوار بغية تعزيز مضمونها وزيادة تطويره ، وكذلك الطرق والوسائل التي تزيد من فعاليته :

٥ - تعتقد انه يمكن ادراج نتائج دراسة حسن الجوار وتوضيح عناصرها ، في وقت مناسب ، في وثيقة دولية ملائمة :

٦ - ترجو من الحكومات التي لم ترسل أراءها واقتراحاتها بشأن حسن الجوار ، وبشأن طرق وسائل تعزيزه ، بغية منع المنازعات وزيادة الثقة بين الدول ، ان تقوم بذلك في أقرب وقت ممكن ، وتدعى الحكومات التي ارسلت فعلاً هذه الآراء والاقتراحات إلى أن تستكملها اذا رأت ذلك ضرورياً :

٧ - تدعو أجهزة الأمم المتحدة وهياتها وبرامجها ، فضلاً عن الوكالات المتخصصة ، كلًا في ميدان اختصاصها ، إلى أن تواصل اعلام الأمين العام بنواحي انشطتها المتصلة بتنمية علاقات حسن الجوار بين الدول :

٨ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين ، وعلى اساس ردود الدول والأراء التي تم التعبير عنها في اثناء الدورة السادسة والثلاثين ، وعلى اساس تعليقات الوكالات المتخصصة ، تقريراً يتضمن عرضاً منظماً للآراء والاقتراحات الواردة فيما يتعلق بضمون حسن الجوار وطرق وسائل تعزيز فعاليته :